

صحيح ابن خزيمة

227 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو موسى محمد بن المثنى نا محمد بن عبد الله الأنصاري نا هشام بن حسان نا حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ٧ أنهم كانوا جلوسا فذكروا ما يوجب الغسل فقال من حضر من المهاجرين : إذا مس الختان الختان وجب الغسل وقال من حضره من الأنصار : لا حتى يدفق قال أبو موسى : أنا آتيكم بالخبر فقام إلى عائشة رضي الله تعالى عنها فسلم ثم قال : إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحي منه فقالت : لا تستحي أن تسأل عن شيء تسأل عنه أمك التي ولدتك وإنما أنا أمك قال : قلت : ما يوجب الغسل ؟ قالت على الخبير سقطت قال رسول الله ﷺ : إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان وجب الغسل